

## مناقصة علنية رقم 29/14- تنفيذ أعمال التهونة في محكمة الصلح في نئابيا

1. ندعوكم لتقديم اقتراحاتكم المالية المطلوبة لهذه المناقصة التي مفادها تنفيذ أعمال التهونة في محكمة الصلح في نئابيا
2. يمكن الاطلاع وتحميل مستندات المناقصة من الموقع التالي التابع لمديرية الشراء الحكومية <http://www.mr.gov.il/Purchasing> من خلال الرابط المناقصات وأيضاً في صفحة البيت لجهاز القضاء [www.court.gov.il](http://www.court.gov.il) من خلال الرابط اقتراحات عمل ومناقصات وايضاً التوجه برسالة عبر البريد الالكتروني [yosis@court.gov.il](mailto:yosis@court.gov.il) وطلب الحصول على مستندات المناقصة عبر البريد الالكتروني.
3. إن جدول الأعمال لتنفيذ الأعمال في هذه المناقصة هي: 22 اسبوع منذ لحظة بداية العمل.
4. يحق لإدارة المحاكم زيادة حجم التعاقد للمناقصة حتى 100% أو تقلصه حتى 50% وهذا وفقاً لتقديراتها الخاصة دون أن يغير الأمر من أسعار الوحدة المذكورة في مستند الكميات.
5. يمكن ارسال الأسئلة التوضيحية فقط عبر البريد الالكتروني لحضرة السيد يوسي شاحر [yosis@court.gov.il](mailto:yosis@court.gov.il) حتى 2014/08/17 وحتى الساعة 12:00.
6. شروط رئيسية للاشتراك بالمناقصة:
  - اتحاد وفقاً للقانون: يطلب من مقدم الاقتراح أن يكون وحدة انتظامية التي تشكل هيئة قضائية واحدة كشراكة أو كشركة أو أن يكون مشغل مخول.
  - ✓ لإثبات المذكور يجب على مقدم الاقتراح أن يرفق شهادة اتحاد كشركة أو كشراكة من المسجل الرسمي أو شهادة مشغل مخول.
  - فيما اذا كان مقدم الاقتراح اتحاد كشركة أو كشراكة – يجب ارفاق صيغة الاتحاد الآنية ليوم تقديم الاقتراحات الذي في اطاره يجب ذكر بأن للشركة الكبيرة لا توجد ديون للمسجل المسؤول (مسجل الشركات/ مسجل الشراكة). فيما اذا كان هنالك ديون لدى مسجل الشركات في الصيغة المرفقة يجب ارفاق تصريح على دفع الديون لمسجل الشركات الكبرى. إن الوثيقة المفصلة المعلومات المذكورة أعلاه يحصل عليها مقدم الاقتراح مجاناً من الموقع التالي الرسمي لمسجل الشركات من خلال الرابط:  
<http://147.237.72.24/WebOJSite/Companies>
  - ادارات الحسابات والدفاتر: يطلب من مقدم الاقتراح أن يقوم بإدارة حسابات وسجلات التي عليه ادارتها وفقاً لقانون ضريبة الدخل [صيغة جديدة] وقانون قيمة الضريبة المضافة لعام 1976 وأيضاً منح التقرير للموظف المسؤول عن الصفقات التي يجب أن تدفع قيمة الضريبة المضافة وفقاً لقانون الصفقات المبرمة بين المرافق العامة (فرض الرقابة على ادارة الحسابات وتسديد ديون الضريبة) لعام 1976 والتوقيع عليها من قبل موظف مسؤول مثلما هو معرف عليه هناك وبأنظمة الصفقات المرفقة بين المرافق العامة (فرض الرقابة على ادارة الحسابات) (التصاريح) لعام 1987 وأنظمة الصفقات المبرمة بين المرافق العامة (فرض الرقابة على ادارة الحسابات) لعام 1991.
  - ✓ مقدم الاقتراح يرفق تصريح ساري المفعول لموظف مخول، مدقق حسابات أو مستشار ضريبية أو نسخة عنه يثبت بأن مقدم الاقتراح:
  - ✓ يقوم بإدارة الحسابات والسجلات التي يجب عليه ادارته وفقاً للقانون وقانون قيمة الضريبة المضافة أو من أنه معفى من أن يقوم بإدارتها;
  - ✓ معتاد على أن يقدم تقرير للموظف المسؤول عن مدخولته وتقديم تقرير لمدير عن الصفقات التي يجب أن تدفع وفقاً لقانون قيمة الضريبة المضافة.
  - ✓ التصريح موسوم كالملاحق 1 لمستندات المناقصة.
  - كفالة المناقصة: يطلب من مقدم الاقتراحات أن يرفق كفالة مصرفية أو كفالة من شركة التأمين التي يتبع اليها (وفقاً للصيغة المكتوبة في الملحق أ) لاستوفائه شروط المناقصة، الاقتراح والتوقيع على عقد الخدمة من قبل المقاول لصالح مديرية ادارة المحاكم بقيمة ₪ 35,000 يكون موعد سريان الكفالة حتى 90 يوماً بعد التاريخ الأخير لتقديم الاقتراحات أي 02/12/2014.
  - ✓ بعد الانتهاء من اجراءات المناقصة سيتم ارجاع الكفالات للمقاولين الذين لم يفوزوا بالمناقصة.

- ✓ كفالة مقدم الاقتراح ترجع لمقدم الاقتراح الفائز في المناقصة عند التوقيع على العقد مقابل الحصول على كفالة تنفيذ الأعمال خلال فترة التعاقد.
- ✓ عند تقديم اقتراحه يتعهد المقاول استوفاء جميع شروط اقتراحه للمناقصة وإذا لم يفعل ذلك يحق للوزارة اخذ مبلغ الكفالة الذي ارفقه لاقتراحه واطافه إلى هذا أن يقوم باتهام المقاول بأضرار ناجمة من ذلك و/أو ضرر بالوزارة نتيجة لعدم استوفاء المقاول بشروط اقتراحه للمناقصة وكل ما ينجم من قيمة الكفالة التي ارفقها المقاول للمناقصة.
  - الاشتراك في الجولة التعريفية مع المقاولين التي ستجرى في 10/08/2014 وستبدأ 12:00 في محكمة الصلح في نتانيا.
  - يطلب من مقدم الاقتراح التوقيع على تصريح يثبت عدم تنسيقه المناقصة مع أحد آخر وفقاً لما هو مكتوب بصيغة الملحق د
  - يطلب من مقدم الاقتراح أن يرفق تصريح مقدم اقتراح (الملحق ب) موقع عليه مصرح من قبل محام.
  - يطلب من مقدم الاقتراح أت يرفق شهادة من مسجل المقاولين التي تثبت كونه:
  - مقاول مسجل لدى مسجل المقاولين في وزارة البناء والإسكان في مجال البناء – قسم 170 التصنيف ب2
  - لدى المقاول 7 سنوات خبرة على الأقل في تزويد تركيب تشغيل وفحص أجهزة تهوية وقام بتركيب 3 أجهزة تهوية والتي تشمل وحدات تبريد مياه بمعدل 200 طن تبريد على الأقل. ننوه بأن مشروع كهذا على الأقل تم اجرائه في واحدة أو أكثر من السبع السنين الأخيرة.

✓ لمزيد من الطلبات الاضافية تظهر في مستندات المناقصة.

7. يجب تقديم الاقتراحات لصندوق المناقصات الموجود في ادارة المحاكم في شارع كنفى نشريم 22 اورشليم القدس، الأرشيف الطابق 2 حتى موعد أقصاه 02/09/2014 وحتى 12:00.